فضيلة الامام الاكبر شيخ الازهر – مدى امكانية ترشيح السيد / رحاب محمد سيد احمد الجندى الحاصل على مؤهل تخصص قراءات عام ٢٠٠٥ والمتعاقد معه للعمل بالمعاهد الازهرية بوظيفة معلم مساعد قراءات (محفظ قران كريم) لشغل وظيفة معلم بالمعاهد الازهرية بعد اجتيازه الاختبارات المقررة لشغل تلك الوظيفة وحصوله على شهادة الصلاحية من الاكاديمية المهنية للمعلمين .

استبان للجمعية العمومية بجلستها المنعقدة فى ٢٠١٠/٥/١٢ ان المشرع حدد وظائف المعلمين الازهريين على نحو ماتضمنته احكام القانون رقم ١٠٣ / ١٩٦١ وتعديلاته ، واناط بشيخ الازهر اعتماد جدول هذه الوظائف وبطاقات وصفها واعادة تقييمها وترتيبها وما يقابلها من وظائف الاخصائيين الاجتماعيين والنفسيين واخصائى التكنولوجيا واخصائى الصحافة والاعلام وامناء المكتبات لتكتمل منظومة وظائف التعليم الازهرى ، وحدد الشروط الواجب توافرها فيمن يرشح لشغل احدى وظائف المعلمين بالمعاهد الازهرية ، دون الاخلال بشروط شغل الوظائف المدنية المنصوص عليها فى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة والمتمثلة فى التمتع بالجنسية المصرية او بجنسية احدى الدول التى تعامل المصريين بالمثل فى تولى الوظائف العامة ، وخول المشرع شيخ الازهر سلطة الاستثناء من هذا الشرط عند التعاقد مع المعلمين غير المصريين وفقا للقواعد التى تحددها اللائحة التنفيذية ، وكذلك ضرورة الحصول على مؤهل عال تربوى مناسب ، او مؤهل عال مناسب بالاضافة الى شهادة تأهيل تربوى تتوافر فيها الاشتراطات التى يصدر بها قرار من شيخ الازهر ، مع استثناء معلم القرآن الكريم وشاغلى الوظائف التعليمية من هذا الشرط ، وكذلك استثناء المعلم المساعد من شرط المؤهل التربوى .

ولاحظت الجمعية العمومية انه وعلى الرغم من ان معلمى القرآن الكريم يعدون من الشاغلين لوظائف تعليمية الا ان المشرع اوردهم على استقلال ونص صراحة على استثنائهم من شرط التأهيل المشار اليه ، مما يتبدى معه جليا ان هناك مغايرة فى الحكم المقرر لهذه الطائفة ، وتفريعا على ذلك واستلهاما لقصد المشرع واستكناها لما يرنو اليه يتبين انه قد تبنى النهج التأقيتى لحكم الاستثناء الذى ورد النص عليه بالنسبة لشاغلى وظائف التعليم دون معلمى القرآن الكريم ، وتتبدى عله المشرع فى المغايرة فى الحكم لادراكه ماينفرد به خريجو معاهد القراءات

من دراسة متخصصة تتمثل فى اعدادهم لتحفيظ القرآن الكريم واجادة ادائه وتعلم احكامه ووجوه القراءات المتواترة وغير المتواترة وغير ذلك من الدراسات المتعلقة بالقرآن وحفظه والتى لاتتسع لها مناهج الدراسة فى المعاهد الازهرية الاخرى ، فضلا عن تأهيلهم لتدريس العلوم الدينية والعربية بالمدارس الابتدائية الازهرية وتدريس مواد التجويد والقراءات بالمعاهد الازهرية الاعدادية والثانوية ، تلك التى قد لاتتوافر فى خريجى المؤهلات العليا لعدم وجود مثل هذا التخصص والتأهيل ،الامر الذى ارتأى معه المشرع وجوب الحفاظ عليهم والاستفادة منهم والالتفات عن وجوب توافر المؤهل العالى . ولما كان المعروضة حالته قد اجتاز الاختبارات المقررة لشغل وظيفة معلم بالمعاهد الازهرية وحصل على شهادة الصلاحية من الاكاديمية المهنية للمعلمين وكان معلمو القرآن الكريم من الفئات المستثناة من شرط الحصول على المؤهل العالى التربوى او على مؤهل عال مناسب بالاضافة الى شهادة تأهيل تربوى تتوافر فيها الاشتراطات التى يصدر بها قرار من شيخ الازهر ، فمن ثم تتوافر فى شأن المعروضة حالته شروط شغل احدى وظائف التعليم ، ويكون ترشيحه والحال كذلك لشغل وظيفة معلم للقرآن الكريم بالمعاهد الازهرية متفقا وصحيح القانون .

(فتوى رقم : ٤٤٢ – بتاريخ : ٢٠١٠/٧/٢٦ – ملف رقم : ١٦٧٨/٤/٨٦)